

ما حكم الوصية للوارثين؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

آآ والدي كبير في السن وعاش عندي ولديه مبلغ من المال وقال لي اذا مات فالمبلغ لك ولا تعطي اخوتك شيء وهل يجوز هذا الامر؟ هذا لا يجوز. وهذه الوصية باطلة - [00:00:00](#)

واذا مات فالمال يكون ميراثا لورثته على ما قسمه الله سبحانه وتعالى الوصية هذه باطلة قال صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث

اليس لك الا ميراثهم - [00:00:18](#)